

والاستثنائي هو الذي يكون اللازم منه - أو نقيضه - مذكوراً فيه بالفعل¹ .

قال المفسر: اللازم عن القياس - يعني النتيجة - :

إما أن لا يكون مذكوراً - هو ولا نقيضه - في القياس بالفعل ، بل بالقوة ؛ وهو المسمى قياساً اقتنائياً ، كقولنا : « كل جسم مؤلف ،

وكل مؤلف محدث » ؛

فإن اللازم ، وهو : فكل جسم محدث ،

ليس مصرحاً به بالفعل في القياس ، ولا نقيضه بالقوة ، لأنه تحت المؤلف ؛ وقد صرحنا فيه بأن : « كل مؤلف محدث » .

وإما أن يكون اللازم مذكوراً - هو أو نقيضه - في القياس بالفعل ، وهو [38ظ] المسمى : قياساً استثنائياً ، نحو قولنا :

« إن كان هذا العدد فرداً ، فإنه لا ينقسم بمتساويين ؛

لكنه فرد ، فيلزم أن لا ينقسم بمتساويين » ؛

فاللازم بعينه مذكور في القياس بالفعل ؛ وكذلك لو استثنيت ، فقلت :

« لكنه ينقسم بمتساويين ، فيلزم أنه ليس بفرد » ،

فنقيض هذا اللازم وهو أن العدد فرد - مذكور فيه بالفعل .

أقسام القياس الاقتنائي بحسب المادة

قال المصنف : وهو بحسب المادة ستة أقسام ، لأنه إما أن يتركب من :

- | | |
|--------------------|---------------------------------------|
| 1 - الحملات ، | 4 - أو الحلي والمثصل ، |
| 2 - أو المثصلات ، | 5 - أو الحلي والمنفصل ، |
| 3 - أو المنفصلات ، | 6 - أو المثصل والمنفصل ² . |

1 سقط هذا النوع الثاني من (أ) : 3ظ ؛ وانظر : (ل) : 7 و .

2 انظر : (أ) : 3ظ ؛ (ل) : 7ظ .